

قرار رقم: 11/2019 بتاريخ: 2.6 يونيو 2019.....

بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح
بجماعة وجان.

إن رئيس المجلس الجماعي لوجان

- بناء على الظهير الشريف رقم: 85-15-1 الصادر في 20 رمضان 1436هـ (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم: 14-113 المتعلق بالجماعات ، لا سيما المواد 96 و 126 و 127 منه.
- بناء على الظهير الشريف رقم: 008-58-1 الصادر في: 04 شعبان 1377هـ (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره و تتميمه.
- * بناء على المرسوم رقم: 2.77.738 الصادر بتاريخ 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات المحلية حسبما وقع تغييره و تتميمه.
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432هـ (25 نونبر 2011) في شأن كفاءات تعيين رؤساء الأقسام و رؤساء المصالح بالإدارات العمومية.
- بناء على دورية السيد وزير الداخلية عدد D4790 بتاريخ 31 يوليوز 2018 المتعلقة بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية و هيئاتها و نظام التعويضات عن المسؤولية.
- بناء على قرار رئيس جماعة وجان عدد: 40 بتاريخ 15 نونبر 2016 حول تنظيم إدارة جماعة وجان و تحديد اختصاصاتها و المؤشر عليه من طرف عامل إقليم تيزنيت بتاريخ 29 دجنبر 2016.

يقرر ما يلي

المادة الأولى : يعلن رئيس المجلس الجماعي للجماعة الترابية وجان عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح الجماعية.

المادة الثانية : يفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح في وجه الموظفين المرسمين و المتعاقدين العاملين بالجماعة الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف او متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.
- أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة او دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف مساعد أو متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.
- أن يتوفروا عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم أو ثلاث (3) بالنسبة للأعوان المتعاقدين مع الجماعة.
- مدير المصالح المؤقت بالجماعة.

المادة الثالثة : يمارس مدير المصالح المهام المسندة إليه بمقتضى القانون التنظيمي 14.113 المتعلق بالجماعات و لا سيما المواد 104 و 105 و 128 و كذا المهام المفوضة إليه من طرف رئيس المجلس الجماعي.

المادة الرابعة : يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- 1- طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد مشفوعا بموافقة رئيس الجماعة و رأيه حول كفاءة المترشح.

2- استمارة الترشيح تتضمن مؤهلات المترشح و نبذة عن مساره المهني وكذا المهام و الوظائف التي زاولها و الشواهد المحصل عليها وفق النموذج الذي يمكن سحبه بإدارة الجماعة أو البوابة الالكترونية لوزارة الوظيفة العمومية و إصلاح الإدارة.

3- برنامج العمل و المنهجية التي يقترحها المترشح في تدبير إدارة المصالح الجماعية و تطويرها و الرفع من أدائها.

4- قرار التعيين في الإطار الحالي.

5- قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر.

المادة الخامسة : توضع ملفات الترشيح لدى مكتب الضبط بمقر الجماعة إلى غاية تاريخ 3 أغسطس 2019 و هو آخر أجل لقبول الترشيحات.

المادة السادسة : تتولى لجنة معينة بقرار لرئيس المجلس الجماعي عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشح و كذا إجراء المقابلة الانتقائية.

المادة السابعة : ينشر هذا القرار بالبوابة الالكترونية للتشغيل العمومي www.emploi-public.ma و يعلق بمقر الجماعة.


حرر بوجان في : 26 يونيو 2019 .

رئيس المجلس الجماعي لوجان

إمضاء : إبراهيم دكروش

أشرف عليه بتاريخ :

عامل إقليم تيزنيت



7 - أغسطس 2019

العامل
توقيع : حسن خليل